

## وسائل الشيعة

[ 82 ] وبإسناده عن محمد بن يحيى مثله (2)، وكذا الذي قبله. [ 30055 ] 3 -

وبإسناده، عن الحسين بن سعيد، عن فضالة، عن القاسم ابن بريد، عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: لا تأكل ما نبذه الماء من الحيتان وما نصب الماء عنه. [ 300556 ]  
[ 4 - وعنه، عن عبد الله بن بحر، عن رجل، عن زرارة، قال: قلت: (السمك يثب) (1) من الماء، فيقع (2) على الشط، (فيضطرب حتى يموت) (3)، فقال: كلها. أقول: حمله الشيخ على ما إذا أدركها الذي يأخذها حية، ثم تموت؛ لما مر (4). [ 30057 ] 5 - محمد بن علي بن الحسين بإسناده عن أبان، عن زرارة، قال: قلت سمكة ارتفعت فوقعت على الجدد، فاضطربت حتى ماتت، آكلها؟ فقال: نعم. أقول: تقدم وجهه (1). [ 30058 ] 6 - وبإسناده عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر (عليه هاشم) (2) الاستبصار 4: 61 / 214. 3 - التهذيب 9: 7 / 21، والاستبصار 4: 60 / 211، وأورده في الحديث 3 من الباب 13 من أبواب الاطعمة المحرمة. 4 - التهذيب 9: 7 / 22، والاستبصار 4: 61 / 212. (1) في المصدر: السمكة تثب. (2) في المصدر: فتقع. (3) في المصدر: فتضطرب حتى تموت. (4) مر في الأحاديث السابقة من هذا الباب. 5 - الفقيه 3: 206 / 946. (1) تقدم في ذيل الحديث السابق من هذا الباب. 6 - الفقيه 3: 215 / 1000، وأورده في الحديث 6 من الباب 13 من أبواب الاطعمة المحرمة.